



178690 - غيرة امرأة الزائدة تتسبب في بعده عن أمه ، فماذا يفعل ؟

السؤال

أنا شاب متزوج من 5 سنوات من امرأة صالحة وخلوقة مشكالتها الوحيدة غيرتها المرضية. في السنة الأولى من الزواج كنا نسكن مع والدتي ، ولي أخوين متزوجين من ابنتي خالي ، وكنت أعاملهم مثل أخواتي وكنت أمازحهن ، مما ولد هذه الغيرة عند زوجتي ونبهتني لذلك فتوقفت عن ذلك والحمد لله، حتى أتنى لا أكلمهم ولا أصافحهن، لكن زوجتي لم يكفيها ذلك بل أصرت على أن نسكن وحدنا بذلك ما كان ، فأسكنتها معي حيث أعمل بعيدا عن والدتي ، لكنها لا تريد أن نزور بيتنا مادامت زوجات أخواتي فيه ، وبالتالي لا نزور والدتي إلا لماما زيارات خاطفة، أمام هذا الوضع أصبحت أحس أنني بعيد عن أمي ولا أؤدي حقها كما يجب ، وزوجتي تقول أنها لن تصالح أبدا مع زوجتي أخوي ؛ لأنها تراهما خطرا علي. من فضلكم أعينوني ، ماذا أفعل ؟ هل أبقى الوضع على ما هو عليه حفاظا على زواجي وابنتي الصغيرة ؟ أم أطلقها وأسعي إلى تعويض أمي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا : من حق الزوجة على زوجها أن يهبي لها المسكن الخاص بها ، ولها أن تمتتع عن السكنى ببيت أبيه وأمه ، وخاصة إذا أدى ذلك إلى حصول مشاكل بين الطرفين ، فطلب زوجتك السكنى وحدها بعيدا عن بيت العائلة من حقها ، ويتأكد ذلك لما كان يحصل منك من ممازحة زوجتي أخيك ، وهو عمل محرم لا يجوز ، ولها إنكاره عليك ، ولها طلب السكنى بعيدا عنهم . وحيث إنك لبيت طلبها ، وتركت ممازحة زوجتي أخيك والتحدث إليهما ومصافحتهما وتبت إلى الله من ذلك فقد أحسنت صنعا .

راجع لمزيد البيان في ذلك إجابة السؤال رقم : (152250) ، (26784) ، (112091) .

ثانيا :

الواجب تقديم الوالدين في البر وحسن الصحبة على من عداهما ؛ لما روى البخاري (5514) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال أمك قال ثم من ؟ قال ثم أبوك) .

راجع إجابة السؤال رقم (105748) .



فتقدم بـ الوالدة وإن كرامها وحسن صحابتها من الإيمان ، ولا يجوز التنفيض عليها بحال ، ولا معاملتها بنوع جفوة أو بُعد أو إشعارها أنك تقدم محبة زوجتك على محبتها وقربها على قربها ، بل محبتها هي المقدمة وقربها هو الأولى .

ولكن ذلك لا يعني المصادمة مع الزوجة إلى الحد الذي تفك فيه بالطلاق والانفصال عنها !

وحيث إن زوجتك - على ما وصفت - ذات خلق ودين ، فينبغي عليك الحرص عليها والاهتمام بها ، وقد فعلت - بحمد الله

. -

ومن تمام ذلك أن تعالج هذه المشكلة بالحكمة والصبر ، فتبين للزوجة أن والدتك لها حق عليك عظيم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأن رضاها من رضا الله تعالى .

فلا يجوز هجرها أو البعد عنها أو مجافاتها ، والزيارات الخاطفة قد تفسد أكثر مما تصلح ، وقد تحزن أكثر مما تفرح ، وما المعنى عند الوالدة إذا ترك ولدها بيتها وسكن مع زوجته في بيت آخر بعيداً إرضاء للزوجة ، ثم لا يأتيها إلا قليلاً ، وإنما أتتها ذهب سريعاً ؟

لا شك أن مثل هذا ينافي على الوالدة فلا يجوز .

فتبين للزوجة أن مثل هذا لا يصلح شرعاً ، وقد يكون من العقوق الذي هو من أكبر الكبائر ؛ فيعود ذلك عليك وعليها أيضاً بما لا تحمد عواقبه .

فذكرها بالله وطيب قلبها وألن لها في النصح ، فإن أبىت فلتذهب أنت وحدك إلى والدتك لزيارتتها وصلتها وإتحافها بالهدايا ، على الوجه الذي يرضيها ، ولا حاجة بك حينئذ لأخذ زوجتك معك ، فإن الذي يهم الوالدة إنما هو أنت ، وحيث بررتها ووصلتها فقد أديت ما عليك .

وبإمكانك أن تجعل ذلك خفية عن زوجتك ، أو تجعل مرة من أمامها ، ومرة أخرى من خلفها ، إذا كنت تأمن أنها لن تطلع على ذلك ، فتسوء حالها .

وبإمكانك أن تصطحب والدتك إلى بيتك في بعض الأوقات ، لتقضي معها وقتاً أطول ، بعيداً عن أسباب الغيرة ومنع صفاتها . إن الظروف التي حكيتها لنا تجعلنا نؤكد عليك إن الحل لمشكلتك يكمن في الحكمة وحسن المعالجة ، وحسن التأني للأمور ؛ غير أملك ، وصلها ، وأحسن إليها ؛ لكن لا تفك في طلاق زوجتك ، بل اجتهد في حسن سياسة أمرك ، لتجتمع بين الأمرين .

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

يحصل بيتي وبين زوجي خصام في أكثر الأحيان وذلك بسبب غيرتي عليه فأنا أغار عليه وأراقب نظراته ، وإذا لمحت منه أي نظرة أو اشتبهت فيها غرت عليه ، وهو يحتاج على دائماً بأن الغيرة المحبوبة إلى الله هي الغيرة في محارم الله ، وأما الغيرة التي تقع مني فهي تسبب الطلاق ، ولم أقنع بكلامه لأنني أعتقد أن من حقي أن أغار عليه حتى ولو لم يقصد ، علماً أنه ملزمه ولا أشك فيه ، وجهني بما تراه وفلك الله .

فأجاب :

" أوجه هذه السائلة أن تخفف من غيرتها ، وإنما من طبيعة المرأة أن تغار على زوجها ، وهذا دليل على محبتها له ، ولكنني أقول : الغيرة إذا زادت صارت غيرة وليس غيرة ، ثم تتعب المرأة تعباً شديداً ، لذلك أشير على هذه المرأة أن تخفف من



غيرتها ، وأشار على الرجل أيضاً أن يحمد الله على أن هيأ له امرأة صالحة تحبه ، لأن هذا - أعني : التحاب بين الزوجين -
مما يجعل الحياة بينهما سعيدة ، وإنما الغيرة أمر فطري لا بد منه .

وأرى أن من نعمة الله على الزوج أن تكون المرأة تحبه إلى هذا الحد ، ولكنني أقول للمرأة : خففي من الغيرة لئلا تشقي على
نفسك وتنعيبي ، وأقول للرجل : احمد ربك على هذه النعمة ،

ولا يزيدك ذلك إلا رغبة في أهلك ومحبة لهم ، أما مسألة الطلاق فلا تذكره أبداً عند المرأة ، الرجل إذا ذكر الطلاق عند المرأة
صار هذا الشبح أمام عينها نائمة ويقطن ، وهذا غلط ، ولهذا من السفة أن بعض الناس يذكر كلمة الطلاق لامرأته ، حتى ولو
لله التهديد ، يا أخي : هددتها بغير هذا ، تهددها بالطلاق فيبقى الشيطان دائماً يعمل في قلبها حتى تؤدي النهاية إلى الفراق والعياذ
بالله "انتهى من "اللقاء الشهري" (236-237) .

نأس الله أن ييسر لك أمرك ، ويلهمك رشدك ، ويعينك على بر أمك ، ويصلح لك زوجتك .

والله أعلم .